المحاضرة الثانية

2_ علاقة علم العقاب بغيره من العلوم الجنائية

علاقة علم العقاب بالعلوم القانونية

إن الخصوصية التي يتسم بها علم العقاب، تثير فضولنا لمعرفة موقعه ضمن العلوم القانونية وعلاقته بها، نظرا لكونه يشترك مع هذه العلوم في نقاط عديدة.

علاقة علم العقاب بعلم الإجرام

يعتبر علم الإجرام فرع من فروع العلوم الجنائية، الذي يهتم بدراسة العوامل الداخلية والخارجية التي من شأنها تدفع إلى ارتكاب الجريمة .

ويرتبط علم العقاب مع علم الإجرام ارتباطا وثيقا، انطلاقا من كونهما علمين يهدفان لمكافحة الظاهرة الإجرامية وعلاج السلوك الإجرامي، لأن أول خطوة في معالجة السلوك الإجرامي تنطلق من ميدان علاج المجرم وميدان الوقاية من الجريمة، وهنا يلتقي علم العقاب بعلم الإجرام لمعرفة أسباب الجريمة، والظروف المختلفة المحيطة بالمجرم، بغية التوصل إلى وسائل علاجها والحد منها، وهذا ما يؤدي إلى ترشيد السياسة الجنائية .

ضف إلى ذلك فإن علم العقاب يستفيد من نتائج دراسات وأبحاث علم الإجرام المتعلقة بشخصية المجرم، التي تساعد على الوصول إلى تحديد الأهداف القريبة والبعيدة للعقوبات الجزائية، ثم يختار الأساليب الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن علم الإجرام يستعين بدراسات علم العقاب التي تبين مدى تأثير تنفيذ العقوبات الجزائية على تكوين الشخصية الإجرامية (صبحي نجم محمد، أصول علم الإجرام و العقاب ، الطبعة 1، الدار العلمية الدولية عمان ، 2002 ، ص ص 13 _ 14)

وبالنتيجة فإن علم العقاب وعلم الإجرام يرتبطان من حيث الموضوع وهو: الظاهرة الإجرامية ويشتركان في المنهج المعتمد وهو: الملاحظة والتجريب، كما يعتبر كل من العلمين نقطة انطلاق بالنسبة للآخر، ويظهر ذلك جليا من خلال استعانة علم العقاب في دراسته للجزاء الجنائي بدراسات علم الإجرام حول العوامل الإجرامية وأسباب الظاهرة الإجرامية، ناهيك عن الدراسات المتعلقة بشخصية المجرم ومدى الخطورة الإجرامية الكامنة فيه، حتى يمكن تحديد أنجع أسلوب للمعاملة العقابية الذي يكفل تحقيق الغرض المنشود من العقوبة وهو: الإصلاح وإعادة التأهيل والإدماج الاجتماعي.

وفي المقابل يعتبر علم العقاب مكملا لعلم الإجرام الذي يستعين بالاستنتاجات المعمقة التي يقدمها علم العقاب. وهو ما دفع بالبعض إلى القول أن علم العقاب يمكن اعتباره من موضوعات علم الإجرام، "علم الإجرام التطبيقي" (محمد زكي أبو عامر، دراسة في علم الإجرام والعقاب، القسم الثاني، علم العقاب 1987، ص 316) .

علاقة علم العقاب بالقانون الجنائي

القانون الجنائي يشمل شقين: يتمثل الأول في قانون العقوبات والذي يتضمن قواعد موضوعية مادية تتعلق في الأساس بالجريمة والعقوبة، فيحدد النماذج السلوكية التي تدخل نطاق التجريم، وفي المقابل يقرر العقوبات المناسبة لكل جريمة على حدا، كما أنه يدرس المبادئ القانونية ذات الصلة بتطبيق القانون.

ويتمثل الشق الثاني في قانون الإجراءات الجزائية الذي يتضمن قواعد إجرائية شكلية تضع قواعد قانون العقوبات موضع التطبيق الفعلي، حيث تبين كيفية سير الدعوى العمومية بدءا من مرحلة التحقيق الابتدائي، مرورا بمرحلة التحقيق القضائي، وصولا إلى مرحلة المحاكمة وانتهاء بإجراءات تقديم الطعون والفصل فيها، وإجراءات تنفيذ الأحكام الصادرة بعد استنفاذ طرق الطعن (محمد حزيط، مذكرات في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص 05) .

ولتوضيح مسألة علاقة علم العقاب بالقانون الجنائي، نتناول بالدراسة علاقة علم العقاب بقانون العقوبات أولا. ثم نتطرق إلى علاقته بقانون الإجراءات الجزائية:

أولا : علاقة علم العقاب بقانون العقوبات :

يرتبط علم العقاب بقانون العقوبات من حيث الموضوع، وهو العقاب أو الجزاء الجنائي، فقانون العقوبات يستهدف بقواعده الفرد، بحيث يحدد له العقوبات التي من الممكن أن يقع تحت طائلتها في حال ارتكب إحدى السلوكيات المنصوص على تجريمها بمقتضاه.

كذلك الحال بالنسبة لعلم العقاب الذي يتناول القواعد الخاصة بتنظيم العقوبات والتدابير الاحترازية، حيث يحدد للإدارة العقابية أساليب تنفيذ المعاملة العقابية المختلفة التي تتفق مع الأغراض العقابية المعاصرة (محمد عيد الغريب، شرح قانون العقوبات _ القسم العام _ دار النهضة العربية، القاهرة 2001 _ 2002، ص 10) .

ثانيا : علاقة علم العقاب بقانون الإجراءات الجزائية :

يرتبط علم العقاب بقانون الإجراءات الجزائية، فكل منهما يعد مكملا للآخر، حيث أنه وبعد استكمال الإجراءات الجزائية التي تحكم سير الدعوى العمومية منذ لحظة وقوع الجريمة إلى غاية صدور الحكم النهائي الفاصل في القضية، والذي يتضمن العقوبة التي ستوقع على المحكوم

عليه، يأتي دور علم العقاب الذي يحدد أساليب تنفيذ الجزاء الجنائي، كما يبين أنواع المعاملة العقابية التي من شأنها تحقيق الإصلاح، وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاجتماعي.

وما يؤكد تواجد الصلة بين علم العقاب وقانون الإجراءات الجزائية هو أن المشرع من خلال قانون الإجراءات الجزائية يحدد إجراءات تنفيذ العقوبات المحكوم بها، وكذا التدابير الاحترازية، هذه الأخيرة التي يهتم علم العقاب بتنظيمها، وتحديد أساليب المعاملة العقابية التي تنفذ من خلالها، على النحو الذي يكون من شأنه تحقيق أغراضها.

<u>علاقة علم العقاب بالسياسة الجنائية:</u> لعلم العقاب ارتباط بالسياسة الجنائية، إذ أن " السياسة الجنائية هي الأساليب والتوجيهات التي تحدد للمشرع الجنائي ما يجب أن تكون عليه نصوص التجريم والعقوبات والتدابير التي تلائم كل جريمة، وأفضل النظم التي تتبع في تنفيذ العقوبة أو التدبير بعد صدور الحكم بإدانة المدعى عليه، ثم بيان أنواع التدابير التي تتبع منعا لارتكاب الجريمة. وبعبارة موجزة، تشمل السياسة الجنائية سياسة التجريم، وسياسة الجزاء، وسياسة المنع. وقد سبق أن عرفنا علم العقاب بأنه العلم الذي يحدد أهداف العقوبة والتدبير الاحترازي وأفضل الأساليب التي يجب أن تتبع في تنفيذها حتى تتحقق أهدافهما. ومن مقارنة التعريفين يمكن أن نستخلص وجود صلة وثيقة بين السياسة الجنائية وعلى العقاب، مردها إلى أن علم العقاب يشمل جزءا من السياسة الجنائية وهو المتعلق بسياسة الجزاء، فسياسة الجزاء وهي أحد فروع السياسة الجنائية تشمل السياسة التطبيقية للجزاء والسياسة التنفيذية له: فالسياسة التطبيقية هي التي ترسل أفضل أساليب التطبيق القضائي للجزاء الجنائي من حيث التحقيق والإثبات والإجراءات ومدى سلطة القاضي في توقيع العقوبة، والسياسة التنفيذية للجزاء هي التي تحدد أنواع المؤسسات العقابية، طرق تصنيف المحكوم عليهم تمهيدا لتوزيعهم على هذه المؤسسات، ثم أساليب معاملة المذنبين حتى تحقق أغراض العقوبة والتدبير" في هذا الشأن"يستعين الباحث في السياسة الجنائية بما يقدمه علم العقاب من دراسات ونظريات علمية حول الجزاء الجنائي سواء ما تعلق منها بأغراضه أو أنواعه أو طرق تنفيذه. وتتركز دراسة علم العقاب على المجرم المحكوم عليه وذلك عن طريق ملاحظة شخصيته أثناء تنفيذ الجزاء أو بعد الانتهاء من فترة الجزاء الجنائي. ولقد كانت الجزاءات الجنائية تنحصر في العقوبات البدنية والتي كانت تتمثل في الإعدام أو بتر أحد أعضاء الجسم أو تشويهها، وكانت السجون ليست سوى مكان يحتجز فيه المتهم انتظارا لمحاكمته أو انتظارا لتنفيذ العقوبة البدنية فيه بعد صدور الحكم بها ".

علاقة علم العقاب بقانون الإجراءات الجنائية: العلاقة وطيدة وواضحة بقانون الإجراءات لأن" المشرع يحدد في القواعد الإجرائية كيفية تنفيذ العقوبات والتدابير التي يهتم علم العقاب بتحديد مسائلها التي تحقق الغرض من توقيعها. والشك أن قانون الإجراءات الجزائية قد تأثر بالنظريات الحديثة في علم العقاب فأخذ حديثا بنظام قاضي التنفيذ الذي إليه يرجع تنفيذ العقوبات والتدابير، كما أخذ قوانين الإجراءات بفكرة وجوب إشراف جهة قضائية (النيابة أو أحد القضاة) على نظام العمل في المؤسسات العقابية"، من جهة أخرى هناك ارتباط بين علم العقاب وقانون الإجراءات الجنائية" إن قانون الإجراءات الجنائية له صفة شكلية، إذ ينص على كافة القواعد القانونية الإجرائية التي تنظم وسائل إثبات الواقعة الجنائية والتحقق من الجاني، والفصل في كل موضوع آخر يتعلق بوجود واختصاص الهيئات القضائية. أما علم العقاب فيضم القواعد الخاصة بتنفيذ العقوبة والتدابير، فسلطة الدولة في العقاب تنشأ بمجرد ارتكاب الجريمة وتنشأ بالتالي رابطة قانونية عقابية تربط الدولة ومرتكب الجريمة وهذه الرابطة موضوعها هو تطبيق العقوبة التي يحددها القانون، وهو أمام إثبات تلك الرابطة وتحديدها قضائيا فيدخل في مجال قانون الإجراءات الجنائية. "ويمكن أن نضيف أن هذه العلاقة تتحدد أساسا في آخر مرحلة من الإجراءات الجنائية حيث " يختص علم العقاب بالمرحلة الأخيرة التي يتحقق فيها مضمون الرابطة الإجرائية بتنفيذ العقوبة أو التدبير الذي يقرره القانون وتحدده الجهة القضائية. على أنه إذا كان علم العقاب مستقلا على هذا النحو عن قانون العقوبات والإجراءات الجنائية إلا انه توجد علاقة بين علم العقاب والإجراءات الجنائية وتتمثل في أن هذا الأخير هو الذي يحدد العقوبات والتدابير التي يلزم توقيعها في كل حالة تتحقق فيها مخالفة القانون، وهناك علاقة أخرى وهي أن مرحلة التنفيذ التي يختص بها علم العقاب لا تتحقق إلا بإثبات الرابطة العقابية وتقرير الجزاء القانوني الذي يضعه الحكم القضائي الفاصل في موضوع النزاع والذي يعد سندا للتنفيذ العقابي. فعلم العقاب إذن يبدأ حيث ينتهي دور الإجراءات الجنائية بإصدار حكم نهائي يخرج الدعوى من بين الهيئة القضائية.